

زكاة الخضراوات والفواكه - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

بسم الله وبعدها ينسب لكل شيء وشهرين هل فيه زكاة لقوله تعالى وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته احبك الله للفتنة فيه وجعلني واياك اخواني المتحابين في منه وكرمه ما يتعلق بالخطرات الجمهور على انه لا زكاة فيها. هذا قول جماهير العلماء الخضروات

الفواكه - 00:00:00

كذلك ايضا آآ علف البهائم القم وكذلك ايضا بعض الانواع التي تشبه هذه كلها لا زكاة فيها. الزكاة تجب اجماعا في عشرة من الاموال وما سموها خلاف تجب في الذهب - 00:00:36

والفضة والبر والشعير التمر والملح والابل والبقر والغنم هذي محل اجماع. وعروض التجارة هذي ايضا محل اجماع وخالف ذلك ابن حزم هذه التي تجب فيها الزكاة وماشي واه وقع فيها خلافة. بعضهم ادخل بعض انواع الحبوب ومخرجها. والجمهور ادخلوا جميع

انواع الحبوب - 00:01:02

ادخلوا جميع انواع الحبوب سوى هذه الحبوب ادخلوها ومنهم من اكتفى بهذه جاء حديث حديث معاذ انه عليه الصلاة والسلام لا يخرج ياخذ الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة. حيث اختلف في ثبوته وبالجمله المسألة يعني فيها خلاف قوي. والذين اجرؤا -

00:01:36

في جميع الحبوب لهم ادلة ما عليه عمل الجمهور عليه خلافا للاحناف في وجوبها في كل في كل لكن قوله مرجوح صاب انها لا تجب الا في هذه الاجناس سبقت. كذلك ما في حكمها - 00:01:59

والادلة في هذا يفسر بعضها بعض والنبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث ابي هريرة لو جعل الزكاة تجب في آآ في الاوساق يوه خمسة ليس فيما دون خمسة اوساق من حب - 00:02:21

اللي مشي ولا ثمن صدقة وقالوا الزكاة لا تجب الا فيما يوسق استدل الجمهور والحقوا سائر انواع الحبوب بالشعير والقمح لان النبي ذكر او ساق فدل على ان الزكاة ليست في كل - 00:02:42

ولا يخرج منها الحبوب بل كل ما كان يوسق فانه يدخل. ايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام فيما سقت العيون او انا بعلن العشر وما يسقى بالثواني نصف العشر نصف العسر. هذا الحديث - 00:03:08

عام خصه الجمهور حديث خمسة الاوساخ قالوا انه يجب في مكان سواء فيما كان موسقا وقوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين انفقوا من طيبات ما كسبتم واخرجناكم مما اخرجنا لكم من الارض. الاية كذلك مما دل - 00:03:28

النصوص عليه والسنة تبين القرآن. وانزلنا اليك الذكر تبين للناس ما نزل اليهم السنة تبين القرآن وتوضحه ولهذا الجمهور فسروا الادلة بعضها بعض وهذه الطريقة الوسط نعم - 00:03:50